[549] وقال الحسن بن حي في السمحاق أربع من الإبل (1)، وهذه موافقة للإمامية. دليلنا على صحة ما ذهبنا إليه الإجماع المتردد، ولأنا نرجع في هذه التقديرات إلى روايات وطرق العلم ويرجع المخالف إلى الرأي والظن. (مسألة) [309] [في لطمة الوجه] ومما انفردت به الإمامية القول: بأن في لطمة الوجه، إذا احمر موضعها دينارا واحدا ونصفا، فإن أخضر أو اسود ففيها ثلاثة دنانير وأرشها في الجسد النصف من أرشها في الوجه بحساب ما ذكرناه، وما أعرف موافقا من باقي الفقهاء في ذلك (2). والوجه في نصرة هذه المسألة: ما تقدم في أمثالها.

(1) لم نعثر عليه

(2) المغني (لابن قدامة): ج 9 ص 665.
